٦

الأحزاب السياسية

٦

الأحزاب السياسية

إعداد: حسين أبو رمان

مقدمة ٦

الحزب السياسي: المفهوم والتعريف ٧

بناء الديمقراطية ٨
التعريف ١١

بنية الحزب السياسي ١٤

الأحكام الناظمة لعمل الأحزاب وتمويلها ١٧

أ. الأحكام الناظمة لعمل الأحزاب ١٧
ب.الأحكام الناظمة للتمويل الرسمي للأحزاب ٢٣

مشاركة الشباب والنساء في الأحزاب ٣٣

طيف الأحزاب السياسية في الأردن ٣٦

وظيفة الأحزاب ودورها في الحياة السياسية في الأردن ٣٩

تطور الحياة الحزبية الأردنية ٤١

دور وزارة الشؤون السياسية والبرلمانية ٥٠

مقدمة

يشكل الشباب في المجتمع قوة التغيير الفعلية، حيث يرتبط تحقيق طموحاتهم الشخصية والوطنية بتغيير الوضع الراهن بكل ما ينطوي عليه من مشاكل وتحديات، متجهين نحو آفاق جديد تهدف إلى تنمية المجتمع والدولة تطويرهما وتحديثهما سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وثقافياً.

وبما أنّ الأحزاب السياسية هي الأداة المنظّمة والمحركة لطاقة الشعب في تحقيق أهدافه وبناء مستقبله الزاهر، فمن الضروري أن يتوفر للشباب مادة إرشادية مكثّفة تساعدهم على إدراك ماهية الأحزاب السياسية ودورها ووظائفها، بشكل يجمع ما بين المنطلقات النظرية والإطار العملي، التشريعي والإجرائي، الناظم لتأسيس الحزب السياسي وعمله.

يشتمل هذا الكتيب على مدخل يُبيّن مفهوم الحزب السياسي وتعريفه، ويشرح في هذا الإطار أهمية دور الأحزاب في العملية الديمقراطية وبنائها، ويُقدّم إضاءة حول بنية الحزب السياسي، ثم يستعرض الأحكام الناظمة لعمل الأحزاب وللتمويل الرسمي لها من خزينة الدولة. يناقش هذا الكتيب أيضًا مسألة مشاركة النساء والشباب في الأحزاب السياسية، وكذلك طيف الأحزاب الأردنية، ووظيفتها ودورها في الحياة السياسية في الأردن. ثم يستعرض تطور الحياة الحزبية الأردنية منذ تأسيس إمارة شرق الأردن عام ١٩٢١ وحتى نهاية العام ٢٠١٩. ويُختتم الكتيب بنبذة عن دور وزارة الشؤون السياسية والبرلمانية.

الحزب السياسي: المفهوم والتعريف

وُلدت الأحزاب الأولى في العالم في بريطانيا في القرن السابع عشر من رحم البرلمان، تعبيراً عن مصلحة الفئات الممثلة فيه بالفوز مجدداً في الانتخابات، والعودة إلى احتلال مقاعدها. ولهذا كما قال ماكس فيبر، عالم الاجتماع الألماني (١٨٦٤-١٩٢٠)، فإن «الأحزاب هي أبناء الديمقراطية وحق الاقتراع العام».

بناء الديمقراطية:

لا يمكن تصور وجود ديمقراطية بدون أحزاب سياسية. وتحرص الأحزاب على التطور الديمقراطي في بلدانها، لأن العملية الديمقراطية هي التي توفر البيئة السياسية السليمة التي تمكن الأحزاب من ممارسة دورها ووظائفها، وهي التي تكفل لها ممارسة أهدافها في الوصول إلى السلطة، وتكريس برامجها في خدمة الشعب بشكل عام ، وجمهورها الانتخابي بشكل خاص .

ولتبيان أهمية الحزب في العملية الديمقراطية بشكل أكثر وضوحا، نشبّه الديمقراطية بمثلث، كل واحد من أضلاعه يرمز لأحد أعمدة الديمقراطية، وهذه الأضلاع الثلاثة هي: الأحزاب، الانتخابات، والبرلمان. إن عدم وجود أي من هذه الأضلاع يعني انهيار العملية الديمقراطية، من هنا يستخدم السياسيون عبارة « لا ديمقراطية بدون أحزاب سياسية»، مثلما أنه لا ديمقراطية بدون انتخابات أو بدون برلمان.

من هنا يستمد الحزب وظائفه الرئيسة، فهو كيان قانوني يؤدي وظائف أساسية لا غنى عنها، أبرزها:

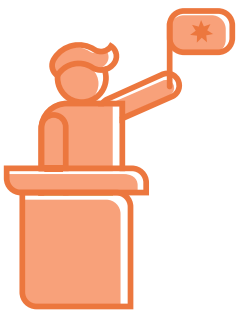

التمثيل:

حيث تعتمد الأنظمة السياسية على مبدأ اختيار المواطنين ممثلين لهم في البرلمانات وغيرها من الهيئات المنتخبة من خلال الأحزاب السياسية، وهذا ما يميز الحزب كتنظيم من أشكال التنظيمات الأخرى على تنوعها، وفي مقدمتها منظمات المجتمع المدني على اختلافها بما فيها النقابات المهنية ونقابات العمال وأصحاب العمل.

الشرعية:

حيث يشكل الحزب السياسي مصدرًا رئيسًا من مصادر الشرعية للنظام السياسي. فهو أداة تمثيل وتأطير للمواطنين، من ناحية، وأنه أداة تشكيل سلطة الأغلبية في الحكومات البرلمانية سواء من خلال حزب واحد أو ائتلاف أحزاب، من جهة أخرى.

التجنيد السياسي أو صناعة النخبة السياسية:

يشمل ذلك خلق القيادات الحكومية العليا وتجديدهم، كالوزراء، والأمناء العامين، وأعضاء البرلمان. ويستلزم ذلك تقديم المرشحين للانتخابات العامة على اختلافها، مع إدارة حملاتهم الانتخابية.

صُنع السياسة العامة:

تلعب الأحزاب السياسية دورًا أساسيًا في بلورة مصالح الفئات المختلفة في المجتمع، وتحديد أولويات القضايا العامة. بهذا تساهم الأحزاب في رسم السياسة العامة للدولة بأبعادها السياسية والاقتصادية والاجتماعية. وبما أن الأحزاب على تماس مباشر مع الشعب، يكون بوسعها تحديد المشاكل الرئيسة التي يعاني منها المجتمع، واقتراح الحلول لها، والإسهام من موقعها في السلطة التنفيذية والتشريعية في تنفيذ الحلول المقترحة وتحويلها إلى سياسة عامة.

التعريف:

أما على صعيد التعريف، فإن الحزب السياسي بحسب التعريف الدولي، هو كل جماعة مؤلّفة طوعيًا من عدد من الأشخاص على أساس مبادئ وأهداف مشتركة، للمساهمة في تأطير المواطنين وتنظيم مساهمتهم في الحياة السياسية، وخوض الانتخابات العامة على اختلافها. ويمارس الحزب نشاطه بوسائل ديمقراطية وسلمية بهدف تداول السلطة والمشاركة فيها ضمن فهم وتصور مُحدّدين لتحقيق المصلحة الوطنية. وكما هو واضح، فإن هذا التعريف للحزب يشتمل على المبادئ الأساسية التالية:

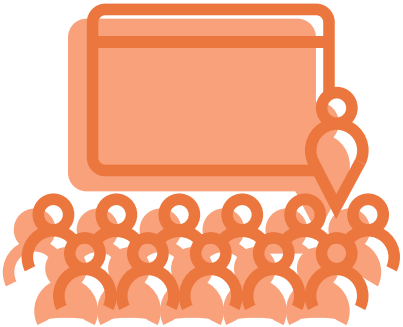

السعي إلى السلطة:

إن أهم ما يميز الحزب عن غيره من التنظيمات هو كونه يسعى إلى السلطة سواء على المستوى الوطني أو المستوى المحلي. وخلافاً للاعتقاد الشعبي بأن السعي للسلطة هو عمل فئوي يرمي إلى تحقيق أهداف خاصة، فإن السعي للسلطة هو بوابة الحزب نحو تطبيق البرامج التي تمثل رؤيته لتحقيق المصلحة الوطنية. ففي الديمقراطيات الراسخة أو المتقدمة، إذا كان الحزب خارج السلطة، فإنه يكون حزبًا معارضًا، ويتمتع بحقوق مماثلة لحقوق الأغلبية في بعض المجالات، من منطلق أنه شريك في السلطة ما دام أنه مرشح للمشاركة فيها منفردًا أو بائتلاف مع غيره في دورة أو دورات انتخابية لاحقة.

عمل جماعي منظم:

يتّسم عمل الحزب السياسي بكونه عملًا جماعيًا منظمًا يضمن له الديمومة والاستمرارية. فرغم أهمية الأشخاص والقيادات في حياة الأحزاب، إلا أن وجود الحزب لا يرتبط بأشخاص معينين، وإذا حدث ذلك، يكون بداية لتدهور الحزب وتراجعه أو حتى اندثاره، وذلك أن وجود الحزب يرتبط أساسًا بقدرته على استقطاب الأعضاء والمناصرين له، وهذا انعكاس لحقيقة أن العضوية السليمة في الحزب تكون مبنية على الاختيار الطوعي الحر.

تأطير المواطنين:

الحزب السياسي أداة رئيسة من أدوات تنظيم أفراد المجتمع على أساس من البرامج التي يتبناها، وليس بالاستناد إلى الانتماءات الأولية للمواطنين التي تُحددها رابطة الدم كالقبيلة والعشيرة والحمولة، أو تلك التي يُحددها الدين أو الطائفة أو الإثنية، أو الجهة، أو وما شابه ذلك من تقسيمات. ولهذا يكون الحزب أداة لتنظيم مساهمة الأفراد في الحياة السياسية، وأداة توحيد وتماسك مجتمعي لأنه عابر لكل الانتماءات الأولية للمجتمع. بهذا يصبح الانقسام في المجتمع انقسامًا بين أفكار ورؤى مختلفة لتحقيق الصالح العام.

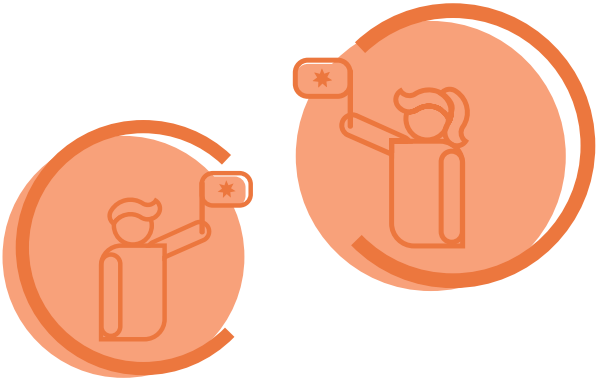

بنية الحزب السياسي

تتسم بنية جميع الأحزاب السياسية بطابع هرمي، أي بوجود قاعدة عريضة، تتقلص تدريجيًا، وصولًا إلى قمة الهرم التي يمثلها الأمين العام والمكتب السياسي (أو ما يعادلهما من تسميات) لكن هناك اختلافات كثيرة على صعيد قاعدة الهرم، أي منظمات الحزب القاعدية، سواء على مستوى التسميات، أو على مستوى متوسط عدد الأعضاء الذين يتشكل منهم كل مستوى من المستويات القاعدية، أو على مستوى التقسيمات الجغرافية.

منظمات الحزب القاعدية، تشمل البناء الفعلي للحزب، والذي يبدأ من أصغر وحدة حزبية، يسميها بعضهم «الخلية»، أو «الوحدة القاعدية»، وكل مجموعة لجان قاعدية ترتبط مع بعضها من خلال لجان محلية، واللجان المحلية ترتبط مع بعضها من خلال لجان على مستوى المنطقة الجغرافية، أو على المستوى القطاعي (طلبة، عمال، نساء، ... إلخ)، وهكذا.

أما هيئات الحزب القيادية، فهي تبدأ بعقد مؤتمر عام دوريًا، أي مرة كل سنتين أو ثلاث أو أربع سنوات، ويتم انتخاب جميع أعضائه. ويتولى هذا المؤتمر انتخاب اللجنة المركزية للحزب، وتسميها الأحزاب الإسلامية مجلس الشورى، وتتولى اللجنة المركزية انتخاب القيادة التنفيذية المباشرة (أمين عام الحزب، والمكتب السياسي أو المكتب التنفيذي). ولكل مستوى من هذه المستويات وظائف محددة، يتعين أن ينص عليها النظام الأساسي للحزب.

وبشكل عام لا يوجد صيغة واحدة كأنموذج للاقتداء به، وكل حزب يختار البنية والتسميات التي يراها مناسبة له. وفي كثير من الأحيان، تعكس البنية الحزبية نمط تفكير وأولويات الحزب. فضلًا عن أن حجم الحزب وتنوع مكوناته من حيث الجنس والمهن، يفرض نفسه على بنية الحزب. كذلك يتم انتخاب لجان ذات وظائف محددة، كلجان الرقابة الحزبية، أو لجان أخرى تتولى وظائف رقابية مالية أو قضائية، هذا فضلًا عن تشكيل هيئات مساعدة متخصصة بالشؤون المالية والإعلامية وغيرها.

إن التحدي الأكثر أهمية للبنية الحزبية هو المدى التي تكفل فيه هذه البنية، الديمقراطية الداخلية التي هي التعبير العملي عن الإرادة الطوعية الحرة لأعضاء الحزب، سواء من قاموا بتأسيسه أو انتسبوا إليه لاحقاً، فالأصل أن كل من هو في الحزب جاء إليه متطوعاً برغبته الذاتية. بهذا تكون الديمقراطية الداخلية بمثابة «إسمنت» البناء الحزبي. إذ بدون ديمقراطية داخلية حقيقية يتحول الحزب إلى مجرد عمل شِلَلي.

ومن أبرز المعايير التي يتعين أن تكفلها الديمقراطية الداخلية، وينص

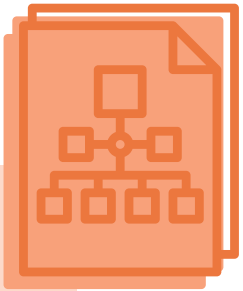

عليها النظام الداخلي: حق الأعضاء في التصويت والانتخاب، وحقهم في الترشح للهيئات والمهام القيادية؛ مساواة الأعضاء في الحقوق والواجبات؛ احترام رأي الأغلبية، وحق الأقلية في التعبير عن رأيها؛ مراقبة الهيئات المنتخبة ومحاسبتها، الانتظام في عقد الاجتماعات والمؤتمرات المقررة، واختيار كوادر الحزب وتجديد الهيئات القيادية وفق أسس شفافة وديمقراطية.

ومن التحديات البارزة الأخرى، ضرورة أن يراعي الحزب في بنيته طبيعة النظام الانتخابي، ونظام المساهمة المالية اللذين يتطلبان أن يراعي الحزب في بنيته وتشكيلاته تقسيم الدوائر الانتخابية، بحيث يجعل الحزب من مشاركته في الانتخابات العامة والفوز فيها بأكبر عدد ممكن من المقاعد أولوية قصوى في أنشطته الداخلية، ومع الجمهور والراي العام.

الأحكام الناظمة لعمل الأحزاب وتمويلها

أ. الأحكام الناظمة لعمل الأحزاب

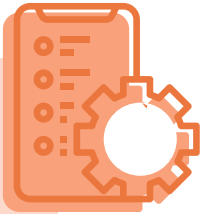

يشتمل قانون الأحزاب السياسية ساري المفعول لسنة ٢٠١٥ على كل ما يتعلق بتأسيس الحزب وتسجيله، وشروط الانتساب إليه، والقواعد الناظمة لعمله. غير أن أبرز ما يتعين على الأعضاء أو الراغبين بالانتساب إلى حزب سياسي معرفته، يتمثل بما يلي:

شروط العضوية في الحزب:

سواء كان العضو الحزبي مؤسسًا في حزبه أو منتسبًا إليه، فإنه يُشترط فيه أن يكون أردنيًا منذ عشر سنوات على الأقل، وأكمل ١٨ سنة من عمره، متمتعاً بالأهلية المدنية والقانونية الكاملة، وغير محكوم بجناية أو جنحة مخلة بالشرف أو الأخلاق والاداب العامة(باستثناء الجرائم ذات الصفة السياسية ما لم يكن قد أعيد إليه اعتباره)، ومقيمًا عادة في المملكة (لكن هذا الشرط لا ينطبق على العضو المنتسب). وفي المقابل، فإنه يتعين أن لا يكون العضو الحزبي قاضيًا، أو عضوًا في أي حزب آخر أو أي تنظيم سياسي غير أردني، أو منتسبًا للقوات المسلحة الأردنية أو أي من الأجهزة الأمنية أو الدفاع المدني.

أهمية النظام الأساسي للحزب:

النظام الأساسي هو أحد أكثر أداتين أهمية إلى جانب البرنامج السياسي، فهو يحدد طبيعة العلاقة مع أعضاء الحزب الآخرين ومع المستويات القيادية المختلفة في الحزب من حيث الحقوق والواجبات. ويحرص النشطاء الحزبيون على فهم النظام الأساسي جيدًا كي يكونوا قادرين على استقطاب أصدقائهم أو زملائهم في العمل أو الدراسة للانتساب إلى أحزابهم. فالنظام الأساسي يتضمن اسم الحزب وشعاره، والمبادئ التي يقوم عليها الحزب والأهداف التي يسعى إليها ووسائل تحقيقها.

يتضمن النظام الأساسي أيضًا شروط العضوية في الحزب وإجراءات الانتساب إليه، وكذلك إجراءات تأليف هيئات الحزب واختيار قيادته بمن في ذلك الأمين العام، وتنظيم علاقة الحزب بأعضائه، وتحديد الاختصاصات السياسية والتنظيمية المالية والإدارية لكل واحدة من هيئات الحزب، وعلى أساس التزام الحزب بإجراء انتخابات دورية بصورة ديمقراطية لقيادته ولمختلف هيئاته على اختلاف مستوياتها.

وينـص النظـام الأسـاسي علـى وجـوب الـتزام الحـزب بالمبـادئ والقواعـد المنصـوص عليهـا فـي الدسـتور الأردنـي، وتلـك الـتي يتضمنهـا قانـون الأحـزاب السياسـية. كمـا ينـص علـى وجـوب تحديـد المـوارد الماليـة للحـزب وأحـكام تنظيـم شـؤونه الماليـة، وإعـداد موازنتـه السـنوية وإجـراءات مسـك حسـاباته بمـا فـي ذلـك أوجـه إنفـاق أموالـه وإجـراءات صرفهـا، وإعـداد بياناتـه الماليـة الختاميـة عـن كل سـنة ماليـة. وكذلـك إجـراءات إقـرار الموازنـة السـنوية للحـزب والمصادقـة علـى بياناتـه الماليـة الختاميـة عـن كل سـنة ماليـة سـابقة.

ويشـترط قانـون الأحـزاب علـى كل حـزب أن يلـتزم بعقـد مؤتـمر عـام سـنوي علـني، وينـص علـى ذلـك فـي نظامـه الأسـاسي الـذي يُحدد أيضًـا مـن هـي الجهـة المختصـة داخـل الحـزب باتخـاذ القـرارات النهائيـة. بشـأن مخالفـات أعضـاء الحـزب، والنزاعـات بـين أعضـاء الحـزب وهيئاتـه، وطلبـات الانتسـاب للحـزب. كمـا يتعـين أن يتضمـن النظـام الأسـاسي إجـراءات دمـج الحـزب فـي حـزب آخـر، وإجـراءات الحـل الاختيـاري للحـزب، وأحـكام تصفيـة أموالـه الـتي يجـب أن تُعـاد إلـى خزينـة الدولـة فـي هـذه الحالـة.

الحقوق العامة للحزب السياسي:

للحزب الحق في المشاركة في مختلف الانتخابات التي تجري في المملكة. ويتمتع الحزب بعد الإعلان عن تأسيسه بشخصية اعتبارية، ويحق له تملك الأموال المنقولة وغير المنقولة لتمكينه من القيام بمهامه وبأي تصرفات أخرى وفق أحكام قانون الأحزاب.

ولا يجوز حل الحزب إلا وفق أحكام نظامه الأساسي أو بقرار قضائي. وتتولى إدارة الحزب قيادة تُؤلف وفقاً لأحكام نظامه الأساسي. ويمثل الأمين العام الحزب لدى الجهات الرسمية والقضائية واي جهة أخرى. وللأمين العام أن يفوض أيًا من مهامه وصلاحياته لعضو أو أكثر من أعضاء قيادة الحزب على أن يكون التفويض خطيًا ومحدداً، وله أن يوكل محاميًا في أي من الإجراءات الرسمية والقضائية والقانونية وغيرها من إجراءات تتعلق بالحزب.

وللحزب استخدام المرافق الثقافية والاجتماعية العامة ومراكز النقابات والجمعيات والأندية شريطة الحصول على الموافقة المسبقة من القائمين على تلك المؤسسات.

وللحزب أيضًا قبول الهبات والتبرعات المحددة من الأشخاص الأردنيين الطبيعيين والمعنويين على أن تكون معروفة ومعلنة. كما أن للحزب استثمار أمواله داخل المملكة بصورة معروفة ومعلنة في عدد من المجالات ينص عليها القانون.

حماية حقوق الأعضاء الحزبيين:

يؤكد قانون الأحزاب السياسية على حق الأردنيين في تأليف الأحزاب السياسية والانتساب إليها. كما يؤكد في المادة (١٩) منه أنه « لا يجوز التعرض لأي مواطن أو مساءلته أو محاسبته أو المساس بحقوقه الدستورية أو القانونية بسبب انتمائه الحزبي».

ضوابط عامة للعمل الحزبي:

يتكون الحزب من عدد من المؤسسين لا يقل عن ١٥٠ عضوًا، يقوم على أساس المواطنة والمساواة بين الأردنيين والالتزام بالديمقراطية واحترام التعددية السياسية. وعدم جواز تأسيس الحزب على أساس ديني أو طائفي أو عرقي أو فئوي أو على أساس التفرقة بسبب الجنس أو الأصل.

ب.الأحكام الناظمة للتمويل الرسمي للأحزاب:

يُحدد قانون الأحزاب السياسية القواعد العامة للعمل المالي في الأحزاب، ويشمل ذلك أحكام تنظيم شؤونه المالية، وإعداد موازناته السنوية، وتحديد موارده المالية بما فيها من تبرعات واشتراكات الأعضاء، واستثمار أمواله، وغيرها. لكن قد بدأ العمل بالتمويل الرسمي من خزينة الدولة للأحزاب به بالاستناد إلى قانون الأحزاب السياسية لسنة ٢٠٠٧، والتي نصّت المادة (١٩) منه على تخصيص بند في الموازنة العامة للدولة للمساهمة في تمويل الأحزاب من أموال الخزينة وفقاً لأسس وشروط تُحدّد حالات المنح أو الحرمان وآليات ووسائل الصرف بمقتضى نظام يصدر لهذه الغاية. وتكرّرّ نص هذه المادة في جميع قوانين الأحزاب السياسية اللاحقة. وصدر أول نظام للمساهمة في تمويل الأحزاب السياسية عام ٢٠٠٨.

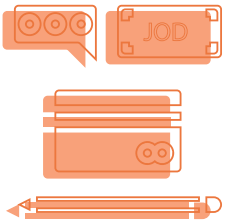

المساهمة المالية في دعم الحزب السياسي:

تقوم فلسفة التمويل الرسمي للأحزاب السياسية على أن الدولة تكافئ الحزب الذي ينهض بواجباته الوطنية من حيث تأطير المواطنين، وإشراكهم في الحياة السياسية والعامة على نحو منظم يندرج في سياق العمل لتنفيذ برامجه من خلال خوض الانتخابات، وتداول السلطة عبر نفوذه النيابي، وعبر المشاركة في الحكومات البرلمانية. ومهما ارتفع مستوى التمويل الرسمي للأحزاب، فإنه لا يستهدف تغطية جميع نفقاتها، لأن هناك مصادر دخل أخرى للأحزاب كاشتراكات الأعضاء، والتبرعات، واستثمار أموال الحزب، وغيرها.

وبموجب نظام المساهمة المالية الجديد رقم (١٥٥) لسنة ٢٠١٩، تتكون المساهمة المالية المخصصة لدعم الأحزاب السياسيةمن قسمين رئيسين، هما:

أولًا: نسبة لا تزيد عن ٤٠% من قيمة اشتراكات الأعضاء، ومبالغ مخصصة لتغطية مصاريف الحزب الإعلامية ونفقات مؤتمره العام، إضافة إلى مكافأة لاندماج ثلاثة أحزاب فأكثر.

ويستهدف هذا القسم من المساهمة المالية ربط جانب من التمويل الرسمي للأحزاب بدرجة نشاطية الحزب في عدد من المجالات المفصلية، مثل جمع اشتراك الأعضاء الحزبيين، ووجود إعلام متنوع ونشيط للحزب، والانتظام في عقد مؤتمراته العامة. والاندماج مع أحزاب أخرى. ويبدأ صرف هذا القسم من المساهمة المالية بعد مرور سنة على إعلان تأسيس الحزب، على النحو التالي:

أ. .مبلغ مالي سنوي بنسبة لا تزيد على ٤٠% من قيمة اشتراكات الأعضاء المحصلة بسقف لا يتجاوز ١٠ آلاف دينار، على أن لا يقل الاشتراك السنوي لكل عضو عن ٢٤ دينارًا. ويسهم هذا البند بتشجيع هيئات الحزب على تحصيل الاشتراكات بانتظام من الأعضاء، وعلى استقطاب أعضاء جدد للحزب.

ب. مبلغ مقداره ٧,٠٠٠ دينار يُخصّص سنويًا لتغطية مصاريف إعلام الحزب من مطبوعات وصحف ومواقع إلكترونية متخصصة ومملوكة للحزب. وهذا يساعد الحزب على أن يكون لديه أدوات إعلامية بخاطب من خلالها الجمهور للتعريف بوثائقه الأساسية وبرامجه ومواقفه وأنشطته.

٣. مبلغ مقداره ٢٥٠٠ دينار لتغطية نفقات انعقاد المؤتمر العام للحزب الذي تُنتخب فيه الهيئات القيادية للحزب، وهو أحد أهم المؤشرات على ممارسة الديمقراطية في الحزب لتطوير وثائقه الأساسية، وتجديد هيئاته القيادية.

٤. مبلغ يُخصص لتشجيع الأحزاب على الاندماج، يتراوح ما بين ١٥ ألف دينار (في حال اندماج ثلاثة أحزاب)، و٢٠ ألف دينار (في حال اندماج أربعة أحزاب)، إلى ٢٥ ألف دينار (في حال اندماج خمسة أحزاب أو أكثر)، ويستحم الحزب الجديد بتلقي حصة الأحزاب المندمجة إلى حين إجراء الانتخابات النيابية التي تجري بعد الاندماج.

ثانيًا: مساهمة مالية سنوية تترتب على مشاركة الحزب في الانتخابات العامة، وتستحم إلى حين إجراء الانتخابات التالية، وذلك على النحو التالي:

ا. الانتخابات النيابية

أ. مساهمة مالية مقابل الترشح والأصوات والمقاعد:

المبلغ بالدينار	الشروط	مكافأة ترشيح سيدات وشباب	مكافأة للقوائم الحزبية
٣٠,٠٠٠	ترشيح ما لا يقل عن ستة أعضاء في ثلاث دوائر على الأقل، على أن يُعلن الحزب عن قائمة مرشحيه الحزبية	إضافة ١٥% إذا كان من ضمن المرشحين سيدات أو مرشحون شباب دون سن ٣٥ سنة	يُضاف مبلغ ألف دينار عن كل قائمة انتخابية تحمل اسم الحزب بما لا يتجاوز ١٠ آلاف دينار
١٥,٠٠٠	إذا حصل الحزب على ١% فأكثر من أصوات المقترعين على مستوى المملكة (تعتمد الأصوات التي حصل عليها أعلى المرشحين في حال وجود أكثر من مرشح في القائمة)		
٣,٠٠٠	عن كل مقعد يفوز به أحد مرشحي الحزب بما لا يتجاوز ٣٠ ألف دينار	إضافة ٢٠% عن كل فائز من السيدات أو المرشحين دون سن ٣٥ سنة، على أن لا تتجاوز هذه النسبة المبلغ الأصلي	

ب. مساهمة مالية للائتلافات الانتخابية الحزبية:

يستحق الحزب مساهمة مالية تستهدف تشجيع الأحزاب على تشكيل ائتلافات لغايات المشاركة في الانتخابات النيابية، وتتكون هذه المساهمة المالية من مبلغ مقداره ٣٠ ألف دينار إذا تشكل الائتلاف بين خمسة أحزاب أو أكثر، شريطة أن يشتمل ذلك على الترشح في ثلث الدوائر الانتخابية في المملكة، وعلى أن يُقسّم هذا المبلغ على الأحزاب المؤتلفة بالتساوي.

٢. انتخابات البلديات ومجالس المحافظات:

يستحق الحزب مساهمة مالية عن فوزه بمقاعد محددة في الانتخابات البلدية وانتخابات مجالس المحافظات، وذلك على النحو التالي:

المبلغ بالدينار	الشروط	مكافأة ترشيح سيدات وشباب	مكافأة للقوائم الحزبية
٣,٠٠٠	عن كل مقعد يفوز به أحد مرشحي الحزب برئاسة بلدية من الفئة الأولى، أو مقعد في مجلس أمانة عمّان، أو رئاسة مجلس محافظة، بما لا يتجاوز ٣٠ ألف دينار	إضافة ٢٠% عن كل فائز من السيدات أو المرشحين دون سن ٣٥ سنة، على أن لا تتجاوز هذه النسبة المبلغ المحدد	يُضاف مبلغ ألف دينار عن كل قائمة انتخابية تحمل اسم الحزب بما لا يتجاوز ١٠ آلاف دينار

يكون موعد استحقاق هذه المساهمة المالية في شهر حزيران من كل عام، ويحق للجنة الأحزاب تقديم موعد المبلغ المستحق بناء على طلب من الحزب على أن يتم إنفاقه وفقاً لأوجه إنفاق المساهمة المالية المنصوص عليها في نظام المساهمة المالية رقم (١٥٥) لسنة ٢٠١٩.

شروط استحقاق المساهمة المالية مقابل المشاركة في الانتخابات:

- **أن يكون قد مضى على عضوية المرشح في الحزب ثلاثة أشهر على الأقل.**
- **أن يقوم الحزب بتزويد لجنة الأحزاب بأسماء مرشحيه بعد إعلان القوائم النهائية للمرشحين.**
- **أن يُعلن الحزب عن قائمة أسماء مرشحيه الحزبيين في القوائم طوال فترة الدعاية الانتخابية، وبوسائل الدعابة المختلفة.**

وتقوم لجنة الأحزاب بإعلان أسماء مرشحي الحزب أو الأحزاب المؤتلفة على وسائل الإعلام المختلفة، وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الشؤون السياسية والبرلمانية.

أوجه إنفاق المساهمة المالية:

الحزب ليس مطلق الصلاحية في إنفاق الدعم المالي الذي يحصل عليه من خزينة الدولة كما يشاء، بل هناك مجالات محددة لإنفاقه، هي:

- **مصاريف الحملات والدعاية الانتخابية وتشمل الصحافة والإعلام والمطبوعات والملصقات واليافطات ومصاريف المقرات.**
- **بدل إيجار لمقر الحزب وفروعه.**
- **النفقات التشغيلية مثل الماء والكهرباء والأثاث والضيافة وصيانة مقر الحزب وفروعه.**
- **رواتب العاملين وأجور المستخدمين في الحزب شريطة أن يكونوا مشمولين بأحكام قانون الضمان الاجتماعي.**
- **أنشطة عامة تخدم أهداف الحزب وغاياته باستثناء مصاريف السفر.**

نفاذ نظام المساهمة المالية:

يبدأ تاريخ نفاذ نظام المساهمة المالية الجديد رقم (١٥٥) لسنة ٢٠١٩ اعتبارًا من ٢٠٢٠/٧/١، أي منذ بداية النصف الثاني من السنة التي ستجري في انتخابات مجلس النواب التاسع عشر. وحتى ذلك الحين، يبقى نظام المساهمة المالية رقم (٥٣) لسنة ٢٠١٦ وتعديله نافذاً، وهذا يعني استمرار تلقي الأحزاب للدعم السنوي الثابت ومقداره ٥٠ ألف دينار، يُصرف على دفعتين في السنة. أما المكون الآخر من الدعم المالي، وهي مساهمة مالية إضافية يمكن أن يستفيد منها الحزب بما لا يزيد على ٥٠ ألف دينار، فإن القسم الأكبر منها يرتبط بإجراء الانتخابات النيابية، وعليه سيحل محل هذا المكون الأحكام الواردة في نظام المساهمة المالية لسنة ٢٠١٩، وبالتالي يبقى منه بند فقط: يتعلق الأول بمبلغ يُصرف للائتلاف الحزبي، ومقداره خمسة آلاف دينار، على أن لا يقل عدد الأحزاب المؤتلفة عن ١٢ حزبًا، ويتعلق الثاني بمبلغ مقداره أيضًا خمسة آلاف دينار، يُصرف للحزب عن كل مقر فرعي جديد بعد مقره الرئيس، وأول أربعة مقار فرعية له، وذلك للإنفاق على الفرع الجديد وإدارته.

مشاركة الشباب والنساء في الأحزاب

حينما نتحدث عن الشباب والمرأة في المجتمع الأردني، فنحن نتحدث عن الغالبية الساحقة من القوى الحيّة في المجتمع. فالمرأة تمثل تقريبًا نصف المجتمع. وفيما يخص الشباب، فإن الأردن يُعدّ مجتمعاً فتيًا لأنه غالبية مواطنيه تندرج ضمن فئة الشباب. وهذا يعني أن الحزب الذي لا تتضمن عضويته أعدادًا مهمة من الشباب والنساء سيبقى متقوقعاً حول نفسه، وعاجزًا عن الوصول إلى قطاعات جديدة من هاتين الفئتين.

وفي كثير من الأحيان، يُعزى ضعف عضوية الأحزاب في أوساط الشباب والنساء إلى ما يسمى «العزوف» عن العمل الحزبي، أي عدم الإقبال على الانخراط في عضوية الأحزاب بدعوى أن البيئة المحيطة بعمل الأحزاب غير مشجعة. وهذا صحيح إلى حد ما، لكن هناك حلول تكمن في قدرة الحزب على تبني برامج وأنشطة جاذبة للنساء والشباب، أي برامج تحاكي مشاكلهم وهمومهم، وتقدم لهم تصورات لحلول واقعية تبعث فيهم الأمل في التغيير.

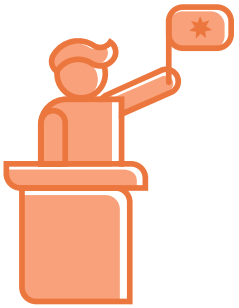

وهنا لا بد من الإشارة إلى أن البرنامج العام للحزب السياسي غير كافٍ، على أهميته، لاستقطاب الأعضاء الجدد، إذ يجب أن يكون لدى الحزب برنامج تفصيلي لكل قطاع من القطاعات، ولكل فئة من الفئات، وهذا البرنامج التفصيلي يجب استنباطه من واقع حال هذه القطاعات والفئات، حيث لا ينفع هنا أن يكتفي الحزب بشعارات عامة، على أهميتها، بل يتعين عليه أن يُترجم برنامجه العام إلى توجهات وخطط عمل ملموسة حتى تكون قادرة على استقطاب النشطاء من النساء والشباب الذين يمكن لأعضاء الحزب أن يحتكوا ويتفاعلوا معهم سواء في موقع العمل أو الدراسة أو السكن.

ويشير واقع حال المشاركة النسائية في الأحزاب الأردنية إلى أنه على امتداد الفترة الفاصلة ما بين صدور قانون الأحزاب لسنة ١٩٩٢، وحتى عام ٢٠١٦، فقد تراوحت أعداد النساء في عضوية مؤسسي الأحزاب السياسية ما بين ٥% إلى ٩%. واقتصرت مجمل عضوية النساء في الأحزاب السياسية على ١٠% بعد صدور أول قانون للأحزاب السياسية تم فيه رفع عدد المؤسسين من ٥٠ إلى ٥٠٠ عضو. أما في عام ٢٠١٩، فقد ارتفع عدد عضوات الأحزاب إلى ثلث مجمل العضوية الحزبية . ويبدو أن نظام المساهمة المالية لسنة ٢٠١٦، والذي اشترط للحصول على التمويل المقرر أن يكون هناك ما نسبته ١٠% على الأقل من الحد الأدنى للعضوية اللازم لاستحقاق الدعم وهو ٥٠٠ عضو آنذاك، قد لعب دورًا مهمًا في توجيه الأحزاب للحفاظ في عضويتها على حد أدنى من النساء. وهذا ما شجع وزارة الشؤون السياسية والبرلمانية على اقتراح زيادة في المبالغ المخصصة للمشاركة الحزبية في الانتخابات العامة وما تحققه من نتائج في نظام المساهمة المالية لسنة ٢٠١٩، عندما يتعلق الأمر بالمشاركة النسائية.

إن وصول أعداد النساء في الأحزاب الأردنية إلى ما نسبته ٣٣% أمر جيد دون شك، لكن المهم أن أن

يكون الوجود النسائي، وكذلك الشبابي، أكثر من مجرد أسماء على الورق، وليس المقصود أن يكون كل عضو حزبي «سوبر مان»، بل المقصود أن يكون له وجود حقيقي، ويؤدي دورًا ما في تنفيذ برنامج الحزب مهما كان متواضعاً.

ويمكن للأحزاب التي تحرص على تنمية العنصر النسائي والشبابي في عضويتها أن تأخذ بمبدأ تخصيص كوتا لهما في هيئاتها القيادية بما يوجه رسالة لهذين القطاعين بوجود هذا التوجه لدى الحزب، ويوفر للهيئات القيادية فرصة أن تسمع صوت هذين القطاعين ورؤيتهما للأشياء، فضلًا عن أنه يشجع النساء والشباب في الأحزاب على تطوير أنفسهم للمنافسة على شغل هذه المواقع.

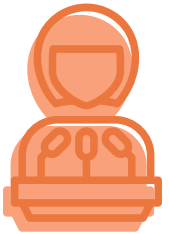

[1] المرأة الأردنية والمشاركة السياسية، تقرير من إعداد د. جُمان الدهامشة، قسم المرأة، وزارة الشؤون السياسية والبرلمانية، عمّان، الأردن، ٢٠١٩.

طيف الأحزاب السياسية في الأردن

تُصنّف الأحزاب السياسية في البلدان الرأسمالية المتقدمة إلى أحزاب يمينية ويسارية. وهناك طيف ثالث يقع بين التيارين السابقين، ويكون لديه بعض الخصائص المشتركة بدرجة أو أخرى مع أحدهما، ويُطلق عليه أحزاب الوسط. ويُستخدم تعبير «المتطرفة» للأحزاب التي تقف إلى يمين الأحزاب اليمينية، أو إلى يسار الأحزاب اليسارية.

يعود استخدام تعبير «الحزب اليميني» أو «الحزب اليساري» إلى موقع جلوس ممثلي الطبقات الاجتماعية في الجمعية الوطنية الفرنسية ما بعد الثورة الفرنسية في العام ١٧٨٩، فوُصف الذين كانوا يجلسون في الجانب الأيمن بالنسبة لرئيس المجلس بأنهم يمينيون، وكان هؤلاء يمثلون الطبقات العليا في المجتمع، فيما وُصف الذين يجلسون في الجانب الأيسر بأنهم يساريون، وكان هؤلاء يمثلون الطبقات الوسطى والشعبية في المجتمع. وامتدادًا لهذا التصنيف، نشأت الأحزاب الاشتراكية، والاشتراكية الديمقراطية، والعمالية تعبيرًا عن مصالح الطبقة العاملة، ونشأت الأحزاب الليبرالية تعبيراً عن مصالح البرجوازية والطبقة الوسطى في المجتمع، فيما نشأت أحزاب المحافظين تعبيرًا عن مصالح البرجوازية الكبيرة وكبار مُلّاك الأراضي والكنيسة.

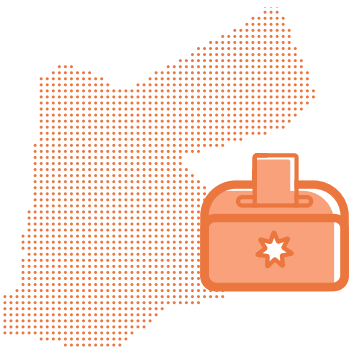

فـي العالـم العربـي عمومًـا، ليـس هنـاك ميـل لاسـتخدام مصطلحـات أحـزاب اليمـين واليسـار، أو الأحـزاب المحافظـة والليبراليـة والعماليـة، لوصـف الأحـزاب السياسـية إلا فـي حـدود ضيقـة، وذلـك بسـبب ضعـف الفـرز الطبقـي فـي هـذه المجتمعـات، وضعـف الارتبـاط مـا بـين الأحـزاب السياسـية وبرامجهـا، وبـين الفئـات الاجتماعيـة الـتي يُفـترض أنهـا تمثلهـا، لأن الأحـزاب القويـة الـتي نشـأت فـي مرحلـة التحـرر الوطـني كانـت تسـتمد مـن بعـض المنطلقـات الفكريـة والسياسـية أساسًـا فـي تشـكيلها، وفـي الانضمـام إليهـا، أكـثر ممـا هـي انعـكاس فعلـي لحالـة التقسـيمات الطبقيـة فـي المجتمـع.

وتنطبـق المنطلقـات الـتي حكمـت قيـام الأحـزاب السياسـية فـي العالـم العربـي علـى الأردن. ففيمـا عـدا الحـزب الوطـني الاشـتراكي الـذي تلاشـى بعـد إقالـة حكومـة سـليمان النابلـسي عـام ١٩٥٧، فقـد نشـأ فـي أواسـط الأربعينـات والخمسـينات فـي الأردن جماعـة الإخـوان المسـلمين، وحـزب التحريـر، والحـزب الشـيوعي الأردنـي، وحركـة القوميـين العـرب، والبعـث العربـي، وجميعهـا ذات خلفيـات أيديولوجيـة، أي ذات عقيـدة تسـتمد منهـا أفكارهـا وبرامجهـا، وبقيـت هـذه التيـارات وامتداداتهـا وانقسـاماتها، هـي السـائدة حـتى مطلـع التسـعينات.

وإلى جانب أحزاب تنتمي لهذه التيارات الثلاثة، الإسلامية والقومية واليسارية، نشأ بقوة تيار جديد بعد سن قانون الأحزاب السياسية لسنة ١٩٩٢ في أعقاب إقرار الميثاق الوطني الأردني، ألا وهو تيار الأحزاب الوسطية، والذي ناهضت أحزابه فكرة الأيديولوجيا كأساس لتشكيل الحزب، ودعت إلى تأسيس أحزابها على أسس برنامجية.

بهذا، يمكن تصنيف الأحزاب الأردنية على أساس هذا التطور التاريخي، إلى أربعة تيارات، هي تيارات الأحزاب الإسلامية والقومية واليسارية والوسطية. ومن الملاحظ أن معظم الأحزاب الأردنية تُطلق على نفسها طواعية هذه التسميات، ما يعني أنها أكثر من مجرد أداة لتصنيف طيف الأحزاب، حيث تجد الأحزاب صورتها في هذه التسميات. وهناك بوادر ظهور تيار خامس يأخذ من فكرة «الدولة المدنية» منطلقاً لرؤيته البرنامجية.

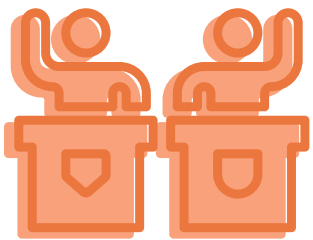

وظيفة الأحزاب ودورها في الحياة السياسية في الأردن

لعبت الأحزاب السياسية الأردنية في فترات مختلفة من تاريخ المملكة مختلف الأدوار في الحياة السياسية، فقد تبنت برامج وأنشطة لمناهضة الاستعمار، والعمل من أجل تحرر الأردن واستقلاله وتقدمه وازدهاره، ومن أجل وحدة العالم العربي، ودعم الأمن والسلام الدوليين.

وشارك ممثلو الأحزاب في الانتخابات العامة من برلمانية وبلدية وأخيرًا انتخابات مجالس المحافظات. وحصدت الأحزاب تمثيلًا معتبرًا في بعض المجالس النيابية، كما هو الحال في مجلس النواب الحادي عشر المنتخب عام ١٩٨٩، وخاضت الأحزاب تجربة العمل في صفوف النقابات العمالية والمهنية. وشارك حزبيون من شتى الأطياف في عدد من الحكومات، وكانت أهم هذه المشاركات هي مشاركة الإخوان المسلمين عام ١٩٩٠ في حكومة مضر بدران بخمسة وزراء، لا بل أتيح للأحزاب السياسية عام ١٩٥٦ أن تشكل حكومة برلمانية برئاسة سليمان النابلسي.

لكن المؤسف أن النتيجة التراكمية لدور الأحزاب في الحياة السياسية متواضعة جدًا، لا سيما بعد مرور ثلاثة عقود على الانفراج السياسي والتحول الديمقراطي الذي شق طريقه عام ١٩٨٩. وبالتالي فإن الحكومات والأحزاب تواجه تحديًا. وضع جلالة الملك خارطة طريق لمعالجته في أوراقه النقاشية وبخاصة من الورقة الثانية إلى الورقة الخامسة. وهنا لا بد من التأكيد على أن مسؤولية النهوض بالأحزاب ودورها في الحياة السياسية والبرلمانية، وصولًا إلى الحكومات البرلمانية، هي مسؤولية مشتركة للحكومات والأحزاب السياسية.

فقد اعتبر جلالة الملكة الانتقال نحو نهج الحكومات البرلمانية بتشكيل ائتلاف الأغلبية في مجلس النواب والحكومة، أحد أهم جوانب التطور الديمقراطي. وأوضحت الأوراق النقاشية أن ذلك يحتاج إلى ثلاثة متطلبات أساسية تتعلق بالحاجة إلى بروز أحزاب سياسية وطنية فاعلة، وتطوير عمل الجهاز الحكومي على أسس من المهنية والحياد، بعيدًا عن تسييس العمل، لمساندة وإرشاد وزراء الحكومات البرلمانية، وتغيير الأعراف البرلمانية من خلال تطوير النظام الداخلي لمجلس النواب.

ودعت هذه الأوراق إلى وجوب التركيز في المرحلة القادمة نحو تطوير وتحفيز الأحزاب ذات البرامج والقواعد الشعبية، بحيث يتوجه الناخبون للتصويت على أسس حزبية وبرامجية. كما دعت إلى اندماج الأحزاب وصولًا إلى عدد منطقي من الأحزاب الرئيسية الممتدة على مستوى الوطن، وتتبنى برامج حزبية واضحة وشاملة.

كما تحدثت الأوراق النقاشية عن أن أحزاب المعارضة بحاجة إلى بلورة أعراف تحكم آلية التعاون فيما بينها من أجل مساءلة الحكومات وعرض رؤى بديلة (كحكومة ظل)، واعتبرت أن دور المعارضة هذا يشكل أحد عناصر النجاح لتجربة الحكومات البرلمانية.

تطور الحياة الحزبية الأردنية

مرّ تطور الأحزاب السياسية في الأردن بأربع فترات متمايزة، منذ نشأة إمارة شرق الأردن، وحتى الوقت الحالي، هي:

- عهد الإمارة (١٩٢١-١٩٤٦)
- فترة ما بعد الاستقلال (١٩٤٦-١٩٥٧)
- فترة حظر الأحزاب (١٩٥٧-١٩٨٩)
- عودة الحياة الحزبية والبرلمانية (١٩٨٩-٢٠١٩)

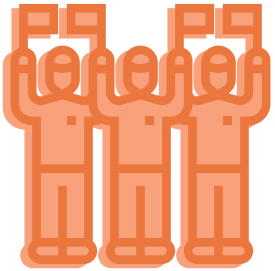

عهد الإمارة (١٩٢١-١٩٤٦):

لم تكن هناك قوانين ناظمة للعمل الحزبي في عهد الإمارة سوى قانون الجمعيات العثماني لسنة ١٩٠٩، ثم قانون الجمعيات لسنة ١٩٣٦، وكان أول الأحزاب التي نشأت في بدايات عهد الإمارة هو حزب الاستقلال العربي الذي جاء عدد من أعضائه من دمشق إلى عمّان بعد أن احتلّ الفرنسيون سوريا الشمالية. وتعاون الاستقلاليون مع الأمير عبد الله في تأليف الحكومة وتنظيم الإدارة. لكن البريطانيون مارسوا ضغوطاً على الأمير عبد الله لطرد الاستقلاليين من البلاد.

ونشأ في عهد الإمارة، حوالي ٢٠ حزبًا وتنظيمًا سياسيًا تتوزع بين مجموعات ثلاث، هي: أولًا، الأحزاب والتنظيمات التقليدية الموالية للحكومة، والتي نادى بعضها بوحدة سوريا الكبرى أو بالوطنية الأردنية؛ وأبرزها: حزب أم القرى (١٩٢١م)، جمعية الشرق العربي (١٩٢٣م)، حزب أحرار الأردن (١٩٣٠م)، مؤتمر الشعب الأردني العام (١٩٣٣م)، حزب الإخاء الأردني (١٩٣٧م). ولم تعمر هذه التنظيمات فترة طويلة.

واتسمت المجموعة الثانية من الأحزاب بمواقفها المعارضة للانتداب البريطاني والمعاهدة الأردنية البريطانية، وأبرز أحزاب هذه المجموعة: حزب الشعب الأردني (١٩٢٧م)، حزب اللجنة التنفيذية للمؤتمر الوطني (١٩٢٩م)، ثم الحزب الوطني الأردني (١٩٣٦م) في الخارج، مروراً بانعقاد خمسة مؤتمرات وطنية شكلت مظلة لعمل المعارضة خلال الفترة ما بين العام ١٩٢٨ والعام ١٩٣٦. وكان أهم هذه المؤتمرات هو المؤتمر الوطني الأردني الأول الذي عُقد في مدينة عمّان بتاريخ ٢٥ تموز ١٩٢٨، وأقر ميثاقاً وطنيًا. أما المجموعة الثالثة من الأحزاب والتنظيمات، فقد كانت تنظيمات عقائدية، شملت أحزابًا وتنظيمات يسارية وإسلامية وقومية، مثل جماعة الإخوان المسلمين، والحزب الشيوعي الأردني، وحزب البعث العربي).

فترة ما بعد الاستقلال (١٩٤٦-١٩٥٧)

شهدت هذه الفترة إنهاء الانتداب البريطاني في الأردن العام ١٩٤٦، وإعلان الاستقلال في ٢٥ أيار، وتتويج الأمير عبد الله بن الحسين ملكاً على المملكة الأردنية الهاشمية. وصدر خلال هذه الفترة الدستور الأردني العام ١٩٥٢، فيما صدر أول قانون للأحزاب السياسية عام ١٩٥٤، والذي ألغي في العام التالي ليحل محله قانون الأحزاب السياسية لسنة ١٩٥٥، ورغم صدور قرار بحل الأحزاب السياسية عام ١٩٥٧ لدى إعلان الأحكام العرفية لعدة أشهر، إلا أن هذا القانون لم يُلغ سوى مع صدور قانون الأحزاب السياسية لسنة ١٩٩٢.

أما أبرز الأحزاب التي نشأت خلال هذه الفترة، فهي: حزب البعث العربي الاشتراكي (١٩٤٧م)، حركة القوميين العرب (١٩٤٨م)، حزب التحرير الإسلامي (١٩٥٢م)، هذا بالإضافة خلال هذه الفترة إلى الحزب الوطني الاشتراكي (١٩٥٤م)، والذي فاز مع أحزاب المعارضة والإسلاميين بأغلبية مقاعد مجلس النواب في انتخابات العام ١٩٥٦، فكلف الملك حسين زعيمه سليمان النابلسي بتشكيل الحكومة التي تم في عهدها إلغاء المعاهدة الأردنية البريطانية، وأقيلت الحكومة في نيسان ١٩٥٧. تلا ذلك إعلان الأحكام العرفية وحل جميع الأحزاب السياسية، غير أن القرار لم يسر على جماعة الإخوان المسلمين بصفتها جمعية وليس حزبًا.

فترة حظر الأحزاب السياسية (١٩٥٧-١٩٨٩):

وظلت الأحزاب محظورة وتعمل بشكل سري إلى أن وقع الانفراج السياسي أواخر العام ١٩٨٩، بدأت بإجراء انتخابات مجلس النواب الحادي عشر وتجميد حكومة مضر بدران للأحكام العرفية التي فُرضت بعد الاحتلال الإسرائيلي للضفة الغربية العام ١٩٦٧.

وخلال هذه الفترة، شكلت حرب حزيران ١٩٦٧ أبرز حدث ترك آثاره على مسار الحياة السياسية والحزبية، فقد تم احتلال إسرائيل للضفة الغربية من المملكة، ووقوع معركة الكرامة في ٢١ آذار ١٩٦٨، وانتقال قوات المقاومة الفلسطينية للانتشار في المدن والقرى في الضفة الشرقية، وصولًا إلى أحداث أيلول ١٩٧٠، ثم خروج القوات الفدائية كليًا من الأردن في صيف العام التالي.

وبرغم انتهاء وجود منظمات المقاومة الفلسطينية، لكنه بقي لها امتدادات تنظيمية محلية بين المواطنين، فلجأت بالاشتراك مع الأحزاب العقائدية اليسارية والقومية إلى العمل السري خلال الفترة ١٩٧٢-١٩٨٩، فكانت تجد في العمل في أوساط الطلبة ونقابات العمال والنقابات المهنية متنفسًا لها، ومجالًا لممارسة أنشطتها السياسية والنقابية. أما أبرز التنظيمات الحزبية التي كانت قائمة أواخر الثمانينات، فهي: الحزب الشيوعي الأردني، جماعة الإخوان المسلمين، حزب البعث العربي الاشتراكي (جناحا بغداد ودمشق)، حزب الشعب الديمقراطي الأردني (حشد)، منظمة الجبهة الشعبية في الأردن، والجبهة الدستورية، وقد تحولت جميعها إلى أحزاب علنية مرخصة بدءاً من أواخر العام ١٩٩٢.

لقد تم في هذه الفترة أيضًا تجميد الحياة البرلمانية، وحل مجلس النواب المنتخب في ربيع العام ١٩٦٧ قبل حرب حزيران إلى أجل غير مسمى بدءاً من العام ١٩٧٦. لكن تم استدعاؤه في العام ١٩٨٤ لتعديل الدستور بما يسمح بإجراء انتخابات تكميلية مباشرة لملء ثمانية مقاعد شاغرة في الضفة الشرقية، والسماح أيضًا لمجلس النواب بملء مقاعد الضفة الغربية الشاغرة. وبعد ذلك، تمت دعوة مجلس النواب للانعقاد. واستمر المجلس الجديد إلى أن حُلّ في ٣٠ تموز ١٩٨٨. وأُتّخذ في اليوم التالي قرار فك الارتباط القانوني والإداري مع الضفة الغربية المحتلة، والذي رحبت به منظمة التحرير الفلسطينية وفصائلها.

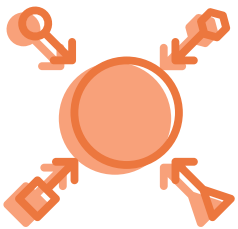

لقد أدى تفاقم الأزمة الاقتصادية التي عصفت بالبلاد أواخر العام ١٩٨٨ إلى خفض سعر صرف الدينار مقابل الدولار إلى حوالي نصف قيمته، وصولًا إلى تطبيق برنامج صندوق النقد الدولي الذي تضمن زيادة أسعار المحروقات، ورفع الدعم عن سلع أساسية في العام ١٩٨٩، فاندلعت في أواسط شهر نيسان ما عُرف بـ «هبة نيسان» التي بدأت في مدينة معان وانتقلت وإن بدرجات متفاوتة إلى باقي المناطق في البلاد.

استثمرت الأحزاب والقوى الاجتماعية هذه التطورات للمطالبة بإلغاء قوانين الطوارئ والأحكام العرفية، وإطلاق الحريات العامة، وإجراء انتخابات نيابية، فأقيلت حكومة زيد الرفاعي، وشُكّلت حكومة جديدة برئاسة الشريف زيد بن شاكر أشرفت على انتخابات ١٩٨٩.

وسمحت الحكومة بأمر من الملك للتنظيمات السرية أن تشارك في هذه الانتخابات، فحصلت شخصيات حزبية يسارية وقومية وأخرى ذات خلفيات قومية وتقدمية على مقاعد لها، إلى جانب جماعة الإخوان المسلمين التي حصدت ٢٢ مقعدًا من أصل مقاعد مجلس النواب الثمانين.

عودة الحياة الحزبية والبرلمانية (١٩٨٩-٢٠١٩):

افتتحت انتخابات ١٩٨٩ مرحلة انفتاح سياسي وتحول ديمقراطي، من أبرز علاماتها إقرار «الميثاق الوطني الأردني» (حزيران ١٩٩١)، وإلغاء الأحكام العرفية وقانوني الدفاع ومكافحة الشيوعية. وصدور قانون جديد للأحزاب السياسية، القانون رقم (٣٢) لسنة ١٩٩٢، الذي نظم قواعد تشكيل الأحزاب وشروطها، إذ سمح لخمسين شخصاً، بلغوا من العمر ٢٥ سنة، تأسيس حزب سياسي، فانتقلت الحالة الحزبية إلى العمل الحزبي العلني المرخص.

وترخص خلال الفترة منذ العام ١٩٩٢ وحتى العام ٢٠٠٧ ٤٥ حزبًا سياسيًا، حيث حصلت الأحزاب الأيديولوجية اليسارية والقومية على المظلة القانونية لمزاولة أنشطتها، وشكلت جماعة الإخوان المسلمين ذراعاً سياسيًا لها عُرف باسم «حزب جبهة العمل الإسلامي»، وتقدمت العشرات من الشخصيات العامة، لتأسيس أحزاب سياسية جديدة، عُرفت بمجملها باسم الأحزاب «الوطنية» أو «الوسطية» أو «البرامجية»، تمييزًا لنفسها عن الأحزاب التاريخية الأيديولوجية.

وشهدت هذه المرحلة تزايدا في عدد الأحزاب، بل وانقسام بعضها أو اندماجه مع بعضها الآخر، غير أن هذه المرحلة اصطدمت عام ١٩٩٣ بمناخات عملية السلام مع إسرائيل، والتي تركت آثارًا سلبية على الحياة الحزبية والبرلمانية، وذلك بإجراء انتخابات نيابية وفق نظام انتخابي جديد عُرف باسم «نظام الصوت الواحد للناخب الواحد» بغض النظر عن عدد مقاعد الدوائر الانتخابية، والذي حلّ محل نظام القائمة المفتوحة الذي يسمح للناخب باختيار عدد من المرشحين يصل إلى عدد مقاعد دائرته الانتخابية. وقد أدى نظام الانتخاب الجديد بقوة إلى صعود أثر الصوت العشائري في ميزان الفوز، وتشكيل مجالس نيابية تراجع نفوذ الأحزاب والشخصيات السياسية فيها، وبات يغلب عليها طابع التمثيل العشائري والمحلي.

وفي العام ٢٠٠٧، صدر قانون جديد للأحزاب، حدّد عدد المؤسسين بـ ٥٠٠ عضو، يتوزعون على سبع محافظات على أن يكون من بينهم ١٠٪ من النساء، الأمر الذي قلّص عدد الأحزاب كثيرًا، قبل أن تعود وتلغي شروط القانون الجديد ليرتفع عددها قبل نهاية العام ٢٠١٥ إلى ٣٩ حزبًا. وفي العام ٢٠١٢، صدر قانون جديد للأحزاب تضمن تعديلات طفيفة مقارنة مع سابقه، ثم صدر قانون الأحزاب السياسية رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥، والذي خفّض العدد اللازم لتأسيس حزب إلى ١٥٠ شخصاً، بلغوا من العمر ١٨ سنة، فتشكلت دفعة جديدة من الأحزاب، ومع نهاية العام ٢٠١٦، ارتفع عدد الأحزاب السياسية إلى ٥٠ حزبًا، ثم انخفض عددها إلى ٤٨ حزبًا مع أواخر العام ٢٠١٩.

دور وزارة الشؤون السياسية والبرلمانية

تشكلت وزارة الشؤون السياسية والبرلمانية، العام ٢٠١٣، وكان اسمها آنذاك وزارة التنمية السياسية. ويأتي في مقدمة مهام الوزارة توسيع المشاركة السياسية للمواطنين وتعميق الحوار مع مؤسسات المجتمع المدني، إضافة إلى مهامها ذات الصلة بالشأن البرلماني. غير أن التطور الأهم الذي وقع على مهام الوزارة تمثل بالوظيفة الجديدة التي أوكلها قانون الأحزاب السياسية لها منذ العام ٢٠١٥، وهي أن الوزارة باتت هي المرجعية القانونية للأحزاب السياسية بدلًا عن وزارة الداخلية.

وفي إطار هذه الوظيفة، تُشكّل في الوزارة لجنة تسمى «لجنة شؤون الأحزاب»، تختص بالنظر في طلبات تأسيس الأحزاب ومتابعة شؤونها. وتكون هذه اللجنة برئاسة الأمين العام لوزارة الشؤون السياسية والبرلمانية، وعضوية الأمين العام لكل من وزارات الداخلية والعدل والثقافة، وممثل عن مؤسسات المجتمع المدني، وآخر عن المركز الوطني لحقوق الإنسان.

ولا تكتفي وزارة الشؤون السياسية والبرلمانية بوظيفتها كمرجعية للأحزاب السياسية، بل تعمل الوزارة في اتجاهات رئيسية ثلاثة، أولًا: النهوض بالحياة الحزبية، ويجد ذلك ترجمته في رعاية الوزارة لبلورة أسس جديدة لتمويل الأحزاب السياسية، تستند أساسًا إلى نشاطية الحزب في مجال تحصيل اشتراكات العضوية والإعلام وعقد المؤتمرات الدورية الانتخابية، وإلى دور الحزب في الانتخابات العامة. وهذا ما عبر عنه نظام المساهمة في دعم الأحزاب السياسية الأخير رقم (١٥٥) لسنة ٢٠١٩.

ثانيا، العمل على تمكين الأحزاب السياسية، وذلك بالسعي لتوفير فرص التدريب لكوادر وأعضاء الأحزاب السياسية من خلال تفاهمات أو مذكرات تفاهم مع بعض الشركاء الدوليين. ومثال ذلك، مذكرة التفاهم التي وقّعتها الوزارة في أيار ٢٠١٩ مع المعهد الهولندي للديمقراطية متعددة الأحزاب لتنفيذ برنامج تدريبي لبناء قدرات الشابات والشباب أعضاء الأحزاب السياسية وغيرهم من الناشطين. ويأخذ هذا المنحى في عمل الوزارة بالاعتبار أنه يُحظر على الأحزاب السياسية نفسها أن تستفيد من أي تمويل خارجي.

أما المجال الثالث في عمل الوزارة، فهو يتمثل في مد جسور الحوار مع الأحزاب، في الشأن الوطني العام، وخاصة فيما يتعلق بتعديل تشريعات العمل العام، لا سيما قانون الأحزاب ونظام التمويل، وقوانين الانتخاب واللامركزية والبلديات.

أسئلة للمناقشة العامة

أ. المجموعة الأولى:

١. ما هو مفهوم الحزب السياسي بحسب التعريف الدولي؟ قارن بين هذا التعريف، والتعريف الذي يعتمده قانون الأحزاب السياسية لسنة ٢٠١٥.

٢. اذكر أبرز المعايير التي تنطوي عليها الديمقراطية الداخلية في الحزب السياسي.

٣. ما هي الفلسفة التي يستند إليها كل من تمويل الأحزاب من خزينة الدولة، وربط القسم الأكبر من التمويل بمشاركة الحزب العلنية في الانتخابات العامة، وما يحققه من إنجازات ملموسة؟

٤. ماذا تقترح من حلول لمعالجة ضعف عضوية النساء والشباب في كثير من الأحزاب، وفي هيئاتها القيادية؟

٥. ما هي التيارات الحزبية الرئيسة في الأردن، وإلى أي فترات زمنية تعود جذورها؟

٦. ما هي الصلة التي تربط ما بين دور الأحزاب في الحياة السياسية وبين الحكومة البرلمانية؟

٧. كم عدد قوانين الأحزاب السياسية التي سُنّت منذ إقرار الدستور الأردني عام ١٩٥٢، وفي أي سنوات صدرت؟

٨. ممن تتشكل لجنة شؤون الأحزاب، وما هي أبرز وظائفها؟

ب. المجموعة الثانية:

ضع دائرة حول رقم الجواب الصحيح:

١. رقم المادة الدستورية التي تنص على حق الأردنيين في تأليف الأحزاب السياسية على أن تكون غايتها مشروعة ووسائلها سلمية وذات نظم لا تخالف أحكام الدستور، هي:

١.المادة رقم (٧)　　٢. المادة رقم (١٦).　　(٣). المادة رقم (٢٢).

---

٢. في أي عام صدر قانون الأحزاب السياسية الذي اكتفى بأن يكون العضو المؤسس قد أكمل الثامنة عشرة من عمره، بينما كانت تشترط القوانين السابقة أن يكون قد أكمل الحادية والعشرين من عمره.

١. عام ٢٠٠٧.　　٢. عام ٢٠١٢.　　٣. عام ٢٠١٥.

---

٣. اشترط قانون الأحزاب السياسية لسنة ٢٠١٢ أن لا تقل نسبة النساء بين عدد الأعضاء المؤسسين عن :

١. ٥٪.　　٢. ١٠٪.　　٣. ١٥٪.

---

٤. ما هي الوثيقة المرجعية التي أعدتها لجنة ملكية من ٦٠ عضوًا، وأقرتها الدولة الأردنية في حزيران ١٩٩١.

١. الميثاق الوطني. ٢. الأجندة الوطنية. ٣. الأردن أولًا.

---

٥. يستحق الحزب مساهمة مالية سنوية من خزينة الدولة قدرها ٢٠ ألف دينار في حال رشح عددًا من أعضائه في ما لا يقل عن ثلاث دوائر انتخابية، هو:

١. ثلاثة أعضاء ٢. ستة أعضاء. ٣. عشرة أعضاء.

---

٦. في أي عام صدر أول قانون للأحزاب السياسية في عهد المملكة الأردنية الهاشمية.

١. عام ١٩٤٦. ٢. عام ١٩٥٢. ٣. عام ١٩٥٤.

المراجع:

١. الأحزاب السياسية، المعهد الهولندي للديمقراطية متعددة الأحزاب (www.nimd.org).

٢. أنظمة المساهمة المالية لدعم الأحزاب السياسية (٢٠٠٨-٢٠١٩)، الجريدة الرسمية (أعداد متفرقة).

٣. تطور الحياة الحزبية في الأردن، مؤلف جماعي، دراسة تاريخية تحليلية ١٩٢١-٢٠١٦، مركز القدس للدراسات السياسية، عمّان، الأردن، ٢٠١٧.

٤. قوانين الأحزاب السياسية الأردنية (١٩٥٤-٢٠١٥)، الجريدة الرسمية (أعداد متفرقة).

٥. المرأة الأردنية والمشاركة السياسية، تقرير من إعداد د. جُمان الدهامشة، قسم المرأة، وزارة الشؤون السياسية والبرلمانية، عمّان، الأردن، ٢٠١٩.

٦. المرشد إلى الحزب السياسي، مؤلف جماعي، دار سندباد للنشر، عمّان، الأردن، ١٩٩٥.

تم اصدار هذا المنشور بدعم من الاتحاد الأوروبي ويقع عاتق محتوى هذا المنشور على مشروع "دعم الاتحاد الأوروبي للمؤسسات الديمقراطية الأردنية والتنمية" ولا تعكس بالضرورة وجهة نظر الاتحاد الأوروبي